

وزارة الداخلية

قرار وزارى رقم ١٠٤٤ لسنة ٢٠١١

فى شأن إنشاء نقطة شرطة المنطقة الصناعية بمديرية أمن بورسعيد

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ فى شأن هيئة الشرطة وتعديلاته ؛
وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ فى شأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القرار الجمهورى رقم ١٧٥٥ لسنة ١٩٦٠ فى شأن تقسيم الجمهورية
إلى محافظات ومدن وقرى وتحديد نطاق المحافظات وتعديلاته ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ١٨٣ لسنة ١٩٨٢ فى شأن تنظيم أقسام ومراكز
الشرطة وتعديلاته ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ١٩١٢١ لسنة ٢٠٠٥ فى شأن إعادة تنظيم مديرية أمن
بورسعيد وتعديلاته ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للانتخابات المؤرخة ٢١/٦/٢٠١١ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للتنظيم والإدارة المؤرخة ٢٦/٦/٢٠١١ ؛

قرر:

مادة ١ - يُنشأ بمديرية أمن بورسعيد نقطة شرطة « المنطقة الصناعية »
تتبع قسم شرطة الجنوب ، وتنهض باختصاصات القسم المذكور فى النطاق الجغرافى المحدد لها ،
وتكون مكوناتها الإدارية وحدودها الجغرافية على النحو التالى :

أولاً - المكونات الإدارية :

مناطق « الحظائر الجديدة - قرية النورس لشباب الخريجين - المنطقة الصناعية » ،
وعزب (الجنابين - الإصلاح - هاجوج) .

ثانياً - الحدود الجغرافية :

- الحد الشمالى : قناة الاتصال مع الحدود الإدارية لقسمى شرطة (الشرق - الزهور) .
- الحد الجنوبى : خط وهمى من الضفة الغربية لقناة السويس بالكيلو ١٢ حتى تلاقيه مع الحد الغربى .
- الحد الشرقى : من الضفة الغربية لقناة السويس بطول ٨ كم تبدأ من معدية الرسوة وحتى الكيلو ١٢ طريق بورسعيد - الإسماعيلية .
- الحد الغربى : بحيرة المنزلة مع الحدود الإدارية لقسم شرطة الزهور ومحافظة الدقهلية (خط وهمى بحيرة المنزلة) .
- مادة ٢ - على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار - كل فيما يخصه -
ويُنشر فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٦/٦/٢٠١١

وزير الداخلية

منصور عيسوى